**وإذ تلاحظ مع الأسف** أن نظام جنوب افريقيا العنصري الذي يمارس الفصل العنصري ، والذي علّق اشتراكه في الجمعية العامة للأمم المتحدة ، هو طرف استشاري في معاهدة أنتاركتيكا[١١٣] ،

**وإذ تشير** إلى اهتمام الدول الافريقية بأنتاركتيكا كما يتضح من القرار الذي اتخذه مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الثانية والأربعين ، التي عقدت في أديس أبابا في الفترة من ١٠ إلى ١٧ تموز/يوليه ١٩٨٥[١١٧] ،

**وإذ تشير كذلك** إلى أن معاهدة أنتاركتيكا يقصد بها ، بنص أحكامها ، تعزيز المقاصد والمبادىء المتجسدة في ميثاق الأمم المتحدة ،

١ ـ **تنظر بعين القلق** إلى استمرار حصول نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا على مركز الطرف الاستشاري في معاهدة أنتاركتيكا ؛

٢ ـ **تحث** الأطراف الاستشارية في معاهدة أنتاركتيكا على استبعاد نظام جنوب افريقيا العنصري الذي يمارس الفصل العنصري من الاشتراك في اجتماعات الأطراف الاستشارية في أقرب وقت ممكن ؛

٣ ـ **تدعو** الدول الأطراف في معاهدة أنتاركتيكا إلى إعلام الأمين العام بالإجراءات المتخذة بصدد أحكام هذا القرار .

**الجلسة العامة ١١٧**
**١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥**

## ٤٠/١٥٧ ـ تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

**إن الجمعية العامة ،**

**إذ تشير** إلى قراراتها ٣٦/١٠٢ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٣٧/١١٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٣٨/١٨٩ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٣٩/١٥٣ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

**وإذ تسلّم** بأهمية تعزيز السلم والأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط وزيادة تعزيز الصلات الاقتصادية والتجارية والثقافية في المنطقة ،

**وإذ تعرب عن القلق** إزاء التوتر المستمر والمتزايد في أجزاء من منطقة البحر الأبيض المتوسط ، وما ينجم عن ذلك من تهديد للسلم ،

**وإذ يساورها عميق القلق** إزاء امتداد العمليات العسكرية مؤخراً إلى أنحاء جديدة من منطقة البحر الأبيض المتوسط ، وإزاء الأخطار الجسيمة التي تنشأ عن هذه العمليات على السلم والأمن والتوازن العام في المنطقة ،

**وإذ تضع في اعتبارها** ، في هذا الصدد ، الضرورة الملحّة لأن تعمل جميع الدول وفقاً لمقاصد ومبادىء ميثاق الأمم المتحدة وكذلك لأحكام إعلان مبادىء القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة[٩٩] ،

**وإذ تعيد تأكيد** الحاجة إلى تعزيز الأمن والتعاون في المنطقة ، على النحو المنصوص عليه في الفصل الخاص بمنطقة البحر الأبيض المتوسط من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا الموقعة في هلسنكي في ١ آب/أغسطس ١٩٧٥ ،

**وإذ تشير** إلى الإعلانات الصادرة عن الاجتماعات المتعاقبة لبلدان عدم الانحياز بشأن منطقة البحر الأبيض المتوسط ، وكذلك الإعلانات الرسمية الصادرة عن بلدان فرادى بشأن السلم والأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط ، والمساهمات المقدمة منها بهذا الشأن ،

**وإذ تعيد تأكيد** الدور الرئيسي لبلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط في تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط ،

**وإذ تشير** في هذا الصدد إلى ما انتهى إليه الإعلان الختامي الذي أصدرته دول البحر الأبيض المتوسط الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز في فاليتا في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤[١١٩] ، وإلى الالتزامات التي تعهد بها المشاركون بهدف المساهمة في السلم والأمن في المنطقة ،

**وإذ تحيط علماً** بأن اجتماعاً للخبراء الاقتصاديين لدول البحر الأبيض المتوسط الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز انعقد في فاليتا يومي ١٣ و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، في إطار جهود هذه الدول لتعزيز التعاون الإقليمي في مختلف الميادين ،

**وإذ تحيط علماً** بمناقشة هذا البند خلال مختلف دورات الجمعية العامة ،

**وإذ تحيط علماً أيضاً** بمذكرة الأمين العام[١٢٠] وبما تضمنته من ردود وردت في عام ١٩٨٥ من الحكومات وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٩/١٥٣ .

---

(١١٩) A/39/526-S/16758 و Corr. 1 ، المرفق .

(١٢٠) A/40/448 .

١ ـ **تعيد تأكيد** ما يلي :

( أ ) إن أمن منطقة البحر الأبيض المتوسط يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالأمن الأوروبي وبالسلم والأمن الدوليين :

( ب ) إن بذل مزيد من الجهود ضروري لتخفيف حدة التوتر وتخفيض الأسلحة ولتهيئة ظروف الأمن والتعاون المثمر في جميع الميادين لكل بلدان وشعوب منطقة البحر الأبيض المتوسط ، على أساس مبادىء السيادة ، والاستقلال ، والسلامة الإقليمية ، والأمن ، وعدم التدخل بجميع أنواعه ، وعدم انتهاك الحدود الدولية ، وعدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها ، وعدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة ، وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، واحترام السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية :

( ج ) إن من الضروري إيجاد حلول عادلة وعملية للمشاكل والأزمات القائمة في المنطقة على أساس أحكام الميثاق وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وانسحاب قوات الاحتلال الأجنبية ، وحق الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية في تقرير المصير والاستقلال :

٢ ـ **ترحّب** بأية مقترحات وإعلانات وتوصيات أخرى موجهة إلى الأمين العام من الدول كافة بشأن تعزيز السلم والأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط :

٣ ـ **تحثّ** جميع الدول على التعاون مع دول منطقة البحر الأبيض المتوسط في مواصلة الجهود المطلوبة لتخفيف التوتر وتعزيز السلم والأمن والتعاون في المنطقة وفقاً لمقاصد ومبادىء الميثاق ولأحكام إعلان مبادىء القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة :

٤ ـ **تشجع مرة أخرى** الجهود المبذولة من أجل تكثيف التعاون بأشكاله الموجودة وتشجيع أشكال جديدة منه في مختلف الميادين ، وعلى وجه الخصوص تلك التي تستهدف تخفيف التوتر وتعزيز الثقة والأمن في المنطقة :

٥ ـ **تجدد دعوتها** للأمين العام إلى أن يولي الاهتمام الواجب لمسألة السلم والأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط ، وأن يسدي المشورة والمساعدة للجهود المتضافرة التي تبذلها بلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط في سبيل تعزيز السلم والأمن والتعاون في المنطقة ، إذا طلب إليه ذلك :

٦ ـ **تدعو** الدول الأعضاء في المنظمات الإقليمية المعنية إلى أن تزوّد الأمين العام بالدعم وأن تقدم إليه أفكاراً ومقترحات محددة بشأن إمكان مساهمتها في تعزيز السلم والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط :

٧ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين ، من واقع كافة الردود الواردة والإخطارات المقدمة تنفيذا لهذا القرار ، ومع مراعاة المناقشة التي جرت لهذه المسألة خلال دورتها الأربعين ، تقريراً مستكملاً وشاملاً عن تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط :

٨ ـ **تقرر** أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون « تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط » .

**الجلسة العامة ١١٧**
**١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥**

## ١٥٨/٤٠ ـ استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي

**إن الجمعية العامة ،**

**وقد نظرت** في البند المعنون « استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي » ،

**وإذ تحيط علماً** بالذكرى الخامسة عشرة لاعتماد الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي[١٢١] ، والدور الهام الذي قام به هذا الإعلان في الحياة الدولية في مجال تعزيز وتدعيم السلم والأمن ، فضلاً عن تشجيع التعاون بين الدول استناداً إلى مقاصد ومبادىء الأمم المتحدة ،

**وإذ تلاحظ مع القلق** أن أحكام الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي لم تنفذ تنفيذاً كاملاً ،

**وإذ تلاحظ كذلك مع القلق** أن نظام الأمم المتحدة للأمن الجماعي لم يستعمل بفعالية ،

**وإذ تشير** إلى واجب الدول بعدم التدخل في الشؤون الداخلية أو الخارجية لأي دولة وفقاً لمقاصد ومبادىء ميثاق الأمم المتحدة ،

**وإذ تشير** إلى أحكام إعلان مبادىء القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة[١٠٠] ،

**وإذ تضع في اعتبارها** أحكام إعلان عدم جواز التدخل بجميع أنواعه في الشؤون الداخلية للدول[١٢٢] ،

---

(١٢١) القرار ٢٧٣٤ (د ـ ٢٥) .
(١٢٢) القرار ١٠٣/٣٦ ، المرفق .